

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠١٧

بشأن دمج المؤسسة العلاجية بالإسكندرية

في المؤسسة العلاجية بالقاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تنظيم المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٣ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء مؤسسة علاجية

بمحافظة الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ في شأن إعادة تنظيم

المؤسسات العلاجية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

تدمج المؤسسة العلاجية بالإسكندرية في المؤسسة العلاجية بالقاهرة ، ليكون مسماتها

« المؤسسة العلاجية » .

( المادة الثانية )

تؤول إلى المؤسسة العلاجية جميع حقوق والتزامات المؤسسة المندمجة ، كما ينقل

إليها الوظائف والاعتمادات المدرجة بميزانيتها للسنة المالية الحالية .

ويستمر العمل بالهيكل والجداول المعمول بها حالياً حتى صدور الهيكل التنظيمي

واعتماد الجداول طبقاً للقانون .

( المادة الثالثة )

يصدر وزير الصحة والسكان القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

ينقل إلى المؤسسة العلاجية جميع العاملين الحاليين بالمؤسسة المندمجة في تاريخ العمل بهذا القرار بذات مراكزهم وأوضاعهم الوظيفية .

( المادة الخامسة )

تباشر المؤسسة العلاجية ذات الاختصاصات التي كانت تباشرها المؤسسة المندمجة .

( المادة السادسة )

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

( المادة السابعة )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**